



عقد اتفاق رضائي رقم:

تاريخ:

فيما بين الفريقين الموقعين أدناه :

- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ممثلاً بالمدير العام الدكتور محمد كركي .

فريقاً أولاً

- شركة الكترول الممثلة بالسيد بسام محمد حسن، المقيم في حارة حريك - شارع المستوصف، بناية عطوي - أبو لقمة.

هاتف : ٧١/١٦٣٨٢٤ الرقم المالي: ٧٨٢٤٦٦٢

فريقاً ثانياً

حيث أن الفريق الأول يشغل ابنية مستأجرة في بيروت لمكاتبه التالية: الرئيسي، السعيد، الأشرفية، بدارو، الدورة، برج حمود، بئر حسن، طريق المطار، الغبيري، والشويفات ، تقدم الفريق الثاني بعرض اسعار مسجل في المديرية الادارية تحت الرقم ٥٠٤٤ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٤ لمدة شهرين لصيانة السنترالات الهاتفية وتمديداتها المذكورة اعلاه.

وحيث ان الفريق الثاني ومنذ سنوات طويلة يتولى صيانة السنترالات الهاتفية وتمديداتها، ولا سيما في مكاتب الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي المذكورة اعلاه،

واستناداً إلى أحكام الفقرة ١ من المادة ٤٦ من قانون الشراء العام،

واستناداً للنظام المالي لا سيما المادة ١٢٤ فقرة ٣ ولضرورات العمل،

وافق الفريق الثاني على تقديم هذه الخدمات لمدة شهرين وفقاً لطلب الفريق الأول،

تمّ الإتفاق وتقرر ما يلي:

المادة الأولى : وافق الفريق الثاني على القيام بإجراء عمليات التركيب والصيانة والتصليلات الضرورية في

مكاتب الصندوق المذكورة اعلاه، على أن تشمل هذه الأعمال ما يلي :

- ١ - إصلاح الأعطال في السنترالات ، الشبكة الهاتفية ، الكابلات ، آلات هاتفية وأجهزة معدل الكهرباء الساكن .

- ٢ - تفقد وصيانة كافة السنترالات والبطاريات العائدة لها .

١

٣ - تركيب سنترالات وآلات هاتفية ومد كابلات داخلية وخارجية عائدة لها.

٤ - إجراء التصليحات المطلوبة في مكاتب الصندوق خلال ٢٤ ساعة من تكليفه بالمهمة.

المادة الثانية : إن كافة قطع الغيار والمواد اللازمة يتم تأمينها وتركيبها من قبل الفريق الثاني حيث تقع تكلفتها على عاتق الفريق الأول، ويتم شراؤها بموجب موافقة مسبقة من قبل الإدارة.

المادة الثالثة : يعمل بهذا العقد لمدة شهرين تبدأ من ٢٠٢٥/٨/١ وتنتهي في ٢٠٢٥/٩/٣٠

المادة الرابعة: يتقاضى الفريق الثاني لقاء قيامه بالمهام المذكورة في المادة الأولى مبلغا مقطوعا قدره /٢١٢,٥٠٠,٠٠٠/ ل.ل مئتان واثنان عشر مليوناً وخمسمئة ألف ليرة لبنانية لاغير ، تدفع على دفعتين متساويتين في نهاية كل شهر وذلك على سبيل التسوية ابتداءً من ٢٠٢٥/٨/١ ولغاية ٢٠٢٥/٩/٣٠ بناءً لإفادة المدير الإداري.

المادة الخامسة: اذا تأخر الفريق الثاني في تنفيذ موجباته التعاقدية يقدر المدير الإداري الضرر الحاصل وتحسم غرامة تأخير نقدية لا تزيد عن ٣% من الدفعة الشهرية المستحقة عن كل يوم تأخير.

المادة الخامسة: تؤخذ النفقة من الاعتماد المرصد في الموازنة الادارية للعام ٢٠٢٥، الفصل ٢ البند ٢٧ الفقرة ٣ (برق، بريد، هاتف).

المادة السادسة: نظم هذا العقد على نسختين أصليتين بيد كل من الفريقين نسخة موقعة حسب الأصول .

<u>الفريق الأول</u>	<u>الفريق الثاني</u>
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	شركة الكتروتل
ممثلاً بالمدير العام	ممثلة بالسيد
٢٠٢٥/٩/٣٠ ٢٠٢٥/٩/٣٠ ٢٠٢٥/٩/٣٠	٢٠٢٥/٩/٣٠ ٢٠٢٥/٩/٣٠ ٢٠٢٥/٩/٣٠
الدكتور محمد كركي	بسام محمد حسن